

اليران واذا رجع فالنعلان مجازان من جهة الصيغة والمادة
الشاكين المتزدين في وحدانية وبعلم حال المنكرين بمراتب الاول
وجهر الي الحاصل للفظ بتعدله متعلق باحد الثلثة ثم ارجع
التنازع وتاخره لاحال السمع ومعنى الثاني وهو بعدها ان شكهم
بخلق الله تعالى لا خلفهم ولكن ذلك للثالث عدل لكونه تصرفا
في الملك اذ الكمال لا يظلم لكونه تصرفا في ملك الغير ولا ملك
لغيره ثم للتناهي الزباني والرتبي الصلوة والسلام الخفية
والرموزان علي حسب الانام محمد المصطفى وصف لاعلم **وعلي**
تكرير علي بنفيد نزع استقلاله فيكون ابلغ وتعامر منه عن
الروحية فهو من الصاحب كالركب من الركاب وسبحي التوسيع
الاغتر بمعنى الشرف وهو في الاصل صاحب الفرة وهي البياض
في الجهة الكرام جمع كريمة وفي ذكر الرضع والجزم واللفظ والعدل
براعة الاستهلال وهو كون الفاتحة مناسبة للمقصود وقداخنة
بها المتأخر ونظما غاية الكلف وهي من الحنات البدعية
خارجة عن البلاغة ولما كان بحث النفس عن الكلمة الواجبة في
الكلام من حيث الاعراب والبناء بدأ بتعريفها ثم بتقسيمها ثم
بتعريف الكلام المركب من اقسامها فقال **الكلمة** لا بها للفسر والفتحة
من حيث علمي ولا سماع للعهد المتصور للزوم كونه حصه من اللفظ
وهي ناسية كذلك وتاودها للوجه الشخصية الكلية اللازمة لتحقيق
الكلمة ولا تنافي بينهما وبين اللفظ لان حيث هو هو ولا من حيث جوده
في ضمن البعض واكمل وانما التناهي بينهما وبين الركب وبين اللفظ
الشخصية الحزبية واللفظ النوعية او الجنسية فليست من
التاودي مثلها بل لا وراحد عينا في نفس درجة واستجابة ومعنى
فعله

هذا هو اللفظ
الذي هو اللفظ
الذي هو اللفظ
الذي هو اللفظ

فعله بالكر وقوله التناهي مثل ترمق للفرق بين اللفظ والواحد
لا يقتضيه التناهي بل الاختلاف وكما بينهما ثم فرق بين كلمة
وكلمة وتصح ترمق وتريان الوحدة ما خروفة في حقيقة الاولى
دون الثانية ثم الكلمة والكلام ما خروذان من الكلم يسكون
اللام بمعنى الجمع للتاثير في القلوب ما اميشي اذ صرح
الي التخصيص اذ الدوال الاربع تخرج بمفرد ان لم تخرج بوضع
او لفظ بتعريفه شعرة كون الكلمة من قسم اللفظ ليكون افسيد
وجه العدول الاختصاصا علي التفسيرين فاذا اجاز ارادة
اللفظ حسن ذكر ما يتعلق به فتقول هو في الاصل بمعنى اللفظ
وهي العرف صوت من شانه ان يخرج من الفم معتدلا على
الخرج وتعرف المشهور دور ولا مجال له هنا للحجاب
المشهور في امثاله وهو كون المراد مما في التعريف من الحكم
لا يخرج والحركات كيفيات للصوت ولللفظ فانه يصدق عليها
اللفظ وكذا الصيغة وكان منها علي مذهب من يجعل اللفظ نفس
الصوت المكلف لا كيفية له وهو القول الاصح بالقبول والضمائر
المتشعبة ليست بالفاظ وكلمات حقيقية انها هي في حكمها من
حيث انها تقع بحكمها عليها ومولدة ومعطونا عليها وهوها
يجب خروجا عن تعريف اللفظ كما يجب خروج زيد الشجاع عن
تعريف الاسد ونظير الحال الواقعة مسندا اليها في سخن زيد قايم
جملة اسمية فانها في حكم الكلمات وتاودها على التحقيق ان
الكلمات المستندة اليها والتم بصيغها عليها بلافا على نظير اصادا
وانما حكمها بوجده واستار حفظا لتاعتدهم من ان تحمل
فعله لا بدلها من فاعل لفظي كما حكمنا علي عمل بالعدل وعمل